

العنوان:	المسئولية المدنية لطبيب التخدير
المؤلف الرئيسي:	العبودي، محمد عبدالقادر
مؤلفين آخرين:	عبدالرحمن، حمدي(مشرف)
التاريخ الميلادي:	1993
موقع:	القاهرة
الصفحات:	1 - 277
رقم MD:	874815
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة دكتوراه
الجامعة:	جامعة عين شمس
الكلية:	كلية الحقوق
الدولة:	مصر
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	الأطباء، طبيب التخدير، المسئولية الطبية، المسئولية المدنية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/874815

جامعة عين شمس
كلية الحقوق

المسئولية المدنية لطبيب التخدير

رسالة

لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من

محمد عبد القادر العبودي

لجنة الحكم على الرسالة:

رئيسا

الأستاذ الدكتور

محمد علي عمران

أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق

جامعة عين شمس

عضوا

الأستاذ الدكتور

حمدي عبد الرحمن

أستاذ ورئيس قسم القانون المدني

بكلية الحقوق جامعة عين شمس وعميد كلية الحقوق

جامعة المنوفية - والمشرف على الرسالة

الأستاذ الدكتور

عبد الخالق حسن احمد علي

رئيس قسم القانون الخاص

كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر

١٩٩٣

البيان كلمة انما ١٧



الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

"صدق الله العظيم"

سورة الأعراف - الآية ٤٣

جامعة عين شمس
كلية الحقوق

صفحة العنوان

اسم الطالب : محمد عبد القادر العبودى

الدرجة العلمية : الدكتوراة

اسم الكلية : الحقوق

الجامعة : عين شمس

سنة التخرج :

سنة المنح : ١٩٩٤

جامعة عين شمس

كلية الحقوق

اسم الطالب : محمد عبد القادر العبودي

عنوان الرسالة : المسئولية المدنية لطبيب التخدير

اسم الدرجة : الدكتوراة

لجنة الاشراف

الاسم : السيد الاستاذ الدكتور / حمدي عبد الرحمن

استاذ ورئيس قسم القانون المدني بالكلية

تاريخ البحث : ١٩٨٤/١١/٤

الدراسات العليا

اجيزت الرسالة بتاريخ ١٩٩٣/٩/٢٣

ختم الاجازة

موافقة مجلس الجامعة

موافقة مجلس الكلية

١٩ / /



١٩٩٣/١١/٢٤

د. ر. ر. ر.

ملخص رسالة ائدكتوراه

المقدمة من

الطالب / محمد عبد القادر العبودى

فى

المسئولية المدنية لطبيب التخذير

تتكون هذه الرسالة من مقدمة وفصل تمهيدى وبابين وخاتمة .

الفصل التمهيدي

التطور التاريخى لممارسة مهنة الطب وتطور المسئولية الطبية

ويتناول الباحث فى هذا الفصل تطور مهنة الطب والمسئولية عن فعل الأطباء خلال العصور التاريخية إبتداءً من عصر ما قبل التاريخ ثم فى العصور القديمة والعصور الوسطى ثم فى العصر الحديث وبصفة خاصة فى فرنسا ومصر .

وقد انتهى الباحث فى هذا الفصل إلى أن الفن الطبى قد قام فى أول الأمر على الخرافات الممتزجة بالخيال وكان الذى يقوم بممارسة هذا الفن كاهن القبيلة عن طريق السحر والرقص وكان الكاهن غير مسئول عما يلجم من أضرار نتيجة لتدخله ثم بدأ الفن الطبى يتقدم وفى الوقت نفسه تتضح مسئولية القائم بالتدخل الطبى إلى أن وصل الحال لما نحن عليه حالياً حيث بدأ الفن الطبى فى أوج تقدمه وراكبت التشريعات هذا التقدم وحددت مسئولية القائم بالعلاج .

الباب الأول

النظام القانونى لمسئولية طبيب التخدير

وينقسم هذا الباب إلى فصلين ، يتناول الباحث فى الفصل الأول بيان الطبيعة القانونية لمسئولية طبيب التخدير ، وذلك من خلال ثلاث مباحث ، الأول عن الأهمية العملية لبيان طبيعة المسئولية الطبية حيث أنه يترتب على تحديد ما إذا كانت المسئولية الطبية عقدية أم تقصيرية عدة آثار .

وفى للبحث الثانى الخاص بطبيعة المسئولية الطبية أمام القضاء والفقهاء الفرنسى والمصرى إنتهى الباحث إلى أن القضاء والفقهاء الفرنسى قد إتجها فى بداية الأمر إلى أن مسئولية الطبيب عن الضرر الذى يحدث للمريض نتيجة تدخله الطبى إنما تكون مسئولية تقصيرية وأن المواد ١٣٨٢ - ١٣٨٣ من القانون المدنى الفرنسى هى التى تكون واجبة التطبيق .

وفى مصر إتجه القضاء والفقهاء المصرى إلى ماذهب إليه القضاء والفقهاء الفرنسى من أن مسئولية الطبيب عن الضرر الذى يحدث للمريض نتيجة لتدخله إنما تكون مسئولية تقصيرية وليست مسئولية عقدية .

وقد إستند الفقه فى كل من مصر وفرنسا فى تبرير ماذهبوا إليه من أن المسئولية الطبية تكون ذات طابع تقصيرى إلى الحجج الآتية :

- ١ - أن العلاقة بين الطبيب والمريض لا يمكن وصفها بأنها تعاقدية لأن تصرفات أرباب المهن لا يمكن أن تكون محلاً للتعاقد .
- ٢ - أن حياة الإنسان ليست محلاً للتعاقد .
- ٣ - أن إخلال الطبيب بالعلاج إخلال بالتزام قانونى مهنى وليس التزاماً تعاقدياً وعلى ذلك فإن الإلتزامات التى تقع على عاتق الطبيب ينبغى النظر إليها خارج دائرة العقد .

٤ - أن قواعد المسؤولية التقصيرية تتعلق بالنظام العام وهي أكثر حماية للدائن المضرور من المسؤولية العقدية .

غير أن القضاء الفرنسي قد عدل في عام ١٩٣٦ عن إتجاهه السابق حيث قضت محكمة النقض الفرنسية بأن مسؤولية الطبيب عن خطئه تجاه المريض إنما تكون مسؤولية عقدية وليست مسؤولية تقصيرية ، وقد أيد الفقه الفرنسي ما ذهب إليه القضاء .

وفي مصر عدل القضاء المصري عن إتجاهه السابق واعتبر أن مسؤولية الطبيب تجاه المريض إنما تكون مسؤولية عقدية ، وقد تابع الفقه المصري القضاء في هذا الإتجاه إلا أن الفقه يذهب إلى أنه ينشأ عقد بين الطبيب والمريض كلما كان الطبيب قد تولى علاج المريض بناء على إختياره له أو طلبه بنفسه أو عن طريق نائبه وتكون مسوليته تقصيرية في غير ذلك من الحالات كتطوع الطبيب للعلاج من تلقاء نفسه أو عندما لا يكون المريض حراً في إختياره للطبيب بل تفرضه اللوائح والقوانين كما في المستشفيات .

كما إنتهى الفقه في مصر وفرنسا إلى أن العقد الذي قد ينشأ بين المريض والطبيب إنما يكون عقد غير مسمى ، وأن إلتزام الطبيب في هذا العقد ليس إلتزام بتحقيق نتيجة محددة هي شفاء المريض وإنما إلتزام ببذل عناية يقظة وافية تتفق في غير الظروف الإستثنائية مع الأصول المستقرة في علم الطب .

وفي الفصل الثاني تناول الباحث الأحكام العامة لمسؤولية طبيب التخدير وذلك من خلال بحثين الأول لدراسة أركان المسؤولية الطبية من خطأ وضرر وعلاقة سببية وبيان الخطأ الطبي وصوره ومعياره وأنواع الضرر الطبي ومداه ، والثاني لبيان دعوى المسؤولية الطبية وذلك بدراسة من له حق إقامة دعوى المسؤولية الطبية وعبء إثبات عناصر المسؤولية الطبية والتعويض عن الضرر الطبي .

الباب الثانى

فى نطاق مسئولية طبيب التخدير

وفى الفصل التمهيدى من هذا الباب تعرض الباحث لماهية التخدير وذلك بالتعريف بطبيب التخدير ومؤهلاته ومساعدوا طبيب التخدير وتخصصهم ودور طبيب التخدير وكيفية إختيار نوع التخدير وأنواع التخدير والأجهزة المستخدمة فى التخدير وبيان بعض أخطاء طبيب التخدير الشائعة الحدوث .

وفى الفصل الأول من هذا الباب تعرض الباحث لبيان المسئولية عن فعل التخدير ، وذلك لأن طبيب التخدير يمارس عمله من خلال فريق طبي متكامل يتكون من :

- ١ - الطبيب الجراح رئيس الفريق الطبي .
- ٢ - مساعدوا الطبيب الجراح والأطباء المعاونين .
- ٣ - طبيب التخدير ومساعديه .
- ٤ - أحياناً طبيب التشريح ، طبيب الأشعة ، طبيب نقل الدم ، طبيب المعالجة اليدوية .

وهنا يثور التساؤل فى حالة حدوث ضرر للمريض نتيجة لفعل التخدير عما إذا كان المسئول هو الطبيب الجراح وحده بصفته رئيس الفريق الطبي أم أن طبيب التخدير هو الذى يكون مسئول بصفته هو الطبيب الأخصائى ، أم أن الأثنين الطبيب الجراح وطبيب التخدير يكونا مسئولان معاً عن هذه الأضرار مسئولية تضامنية .

وقد إنتهى الباحث إلى أن الفقه والقضاء فى فرنسا قد تدرجوا فى تحديد الطبيب المسئول عن الضرر الذى يحدث للمريض نتيجة لفعل التخدير وقد إنتهوا إلى أن طبيب التخدير وحده هو الذى يكون مسئولاً عن هذه الأضرار .

غير أنه وبعد أن إستقر الفقه والقضاء فى فرنسا على قيام المسئولية التعاقدية لطبيب التخدير وحده عن الأضرار التى يمكن أن تحدث بسبب فعل التخدير فإن الفقه إختلف حول الأساس النظرى الذى يمكن أن تقوم بسببه المسئولية العقدية لطبيب التخدير ، وقد تردد الفقه فى هذا الصدد بين ثلاثة اتجاهات :

- ١ - وجود عقد مباشر بين طبيب التخدير والمريض .
- ٢ - مفهوم العمل الطبي القابل للإنفصال عن العمل الجراحي .
- ٣ - مفهوم الإشتراط لمصلحة الغير .

وفي الفصل الثاني تعرض الباحث لمسئولية طبيب التخدير عن فعل المساعدين والأجهزة المستخدمة في عمل التخدير ، وقد إنتهى إلى أن طبيب التخدير يكون مسئولاً عن فعل المساعدين بصفته متبوعاً ، كما أنه يكون مسئولاً عن الأضرار التي تصيب المريض بسبب الأجهزة والأدوات المستخدمة في عمل التخدير بصفته حارساً عن هذه الأشياء .

وفي نهاية الرسالة تعرض الباحث في الخاتمة للنتائج والتوصيات التي توصل إليها .



Sommaire de la Thèse de Doctorat

Présenté par

Mohamed Abd El-Kader El-Aboudy

Dans

La Responsabilité Civile de L'Anesthésiste

Cette thèse se compose d'une introduction, d'un chapitre préliminaire, de deux unités et d'une conclusion.

Le Chapitre Préliminaire

L'évolution historique de la médecine et l'évolution de la responsabilité médicale

Le candidat aborde l'évolution de la profession de la médecine et la responsabilité des médecins pendant les époques historiques, à partir de l'époque moderne surtout en France et en Egypte.

Le candidat a abouti dans ce chapitre à ce que l'art médical a commencé au début par les mythes mêlés à l'imagination. Celui qui exerçait cet art était l'oracle d'une tribu en utilisant la magie et la danse; l'oracle n'était pas responsable de méfaits résultants grâce à son intervention; puis l'art médical a commencé à progresser, et en même temps, il s'est avéré que la responsabilité est de celui qui intervient médicalement jusqu'à ce que l'art médical à abouti actuellement le sommet de son développement. De même, les législations ont accompagné ce développement et ont déterminé la responsabilité du médecin.

Première Unité

Les bois de la responsabilité de l'anesthésiste

Cette unité se divise en deux chapitres.

Dans le premier chapitre, le candidat aborde la nature juridique de la responsabilité de l'anesthésiste à travers trois études. La première traite l'importance pratique de démontrer la nature de la responsabilité médicale puisqu'il dépend de préciser si la responsabilité médicale est contractuelle ou à cause d'une négligence.

Dans la deuxième étude concernant la nature de la responsabilité médicale devant la doctrine et la jurisprudence françaises et égyptiennes, le candidat a conclu que ces deux, ont déduit au début que la responsabilité du médecin, concernant le mal qui arrive au malade à cause de l'intervention médicale, est une responsabilité et que les articles médicaux, est une responsabilité et que les articles 1382-1383 de la loi civile française doivent être appliqués.

En Égypte, la doctrine et la jurisprudence égyptiennes – comme celles de la France – ont conclu que la responsabilité du médecin du mal qui arrive au malade à cause de son intervention n'est pas une responsabilité contractuelle mais une responsabilité à cause d'une négligence.

La doctrine en Égypte et en France a expliqué que la responsabilité médicale est d'une nature de négligence à cause des arguments suivants :

1. La relation entre le malade et le médecin ne peut pas être contractuelle car la conduite des hommes de professions, ne peut pas être liée à un contrat.
2. La vie de l'homme n'est pas un domaine contractuel.
3. La perturbation du médecin durant le traitement est une perturbation de l'engagement juridique professionnel. Alors l'engagement du médecin doit être considéré hors du contrat.

4. Les règles de la responsabilité de la négligence dépendent de l'ordre public, et elle est une protection pour le créancier qui souffre de la responsabilité contractuelle.

Mais la justice égyptienne a considéré que la responsabilité du médecin vers le malade est une responsabilité contractuelle.

La jurisprudence égyptienne était suivie à cet égard par la doctrine, mais celle-ci voit qu'il existe un contrat entre le médecin et le malade tant que le médecin traite le malade à sa demande. Sa responsabilité est une négligence dans les autres cas comme étant volontaire ou quand le malade n'est pas libre dans son choix pour le médecin, mais, les lois l'imposent comme dans les hôpitaux.

La doctrine en Égypte et en France a déduit que le contrat entre le malade et le médecin est un contrat anonyme, et l'engagement du médecin dans ce contrat n'est pas un engagement pour réaliser un résultat fixe qui est la guérison du malade, mais un engagement pour donner un soin convenant avec les bases de la médecine dans les circonstances exceptionnelles.

Dans le deuxième chapitre, le candidat traite les verdicts publics de la responsabilité de l'anesthésiste à travers deux études :

- la première pour étudier les principes de la responsabilité médicale du point de vue de la faute, la relation de cause, et pour montrer l'erreur médicale, ses images, ses critères et les genres de méfaits médicaux.
- la deuxième étude est celle de celui qui a le droit d'établir la cause de la responsabilité médicale et la charge de prouver les éléments de la responsabilité médicale.

Deuxième Unité

Dans la domaine de la responsabilité de l'anesthésie.

Dans le chapitre préliminaire de cette unité le candidat aborde la notion de l'anesthésie, cela en annonçant l'anesthésiste, ses qualifications, ses assistants, leurs spécialités, le rôle de l'anesthésiste, la manière de choisir le genre d'anesthésie et les appareils utilisés à l'anesthésie en déclarant quelque fautes de l'anesthésiste - qui arrivent souvent.

Dans le premier chapitre de cette unité, le candidat aborde la responsabilité de l'anesthésie car l'anesthésiste exerce son travail à travers une équipe médicale complète se composant de :

1. Le chirurgien, chef de l'équipe médicale.
2. Les assistants du chirurgien.
3. L'anesthésiste et ses assistants.
4. Parfois l'anatomiste, le radiologiste, le médecin de la transfusion sanguine.

Si un mal arrive au malade à cause de l'anesthésie, là on pose une question si le responsable est le chirurgien seul étant le chef de l'équipe médicale, ou c'est l'anesthésiste qui est le responsable étant le médecin responsable, ou si le chirurgien et l'anesthésiste sont - tous deux - responsable ensemble.

Le candidat déclare enfin que la doctrine et la jurisprudence en France ont conclu que l'anesthésiste seul est responsable de ces fautes.

Mais après que la doctrine et la jurisprudence en France se sont rendues à ce qui la responsabilité contractuelle de l'anesthésiste seul peut arriver

a' cause de l'anesthésie, la doctrine n'a pas précisé le principe théorique qui est la cause de la responsabilité contractuelle de l'anesthésiste; et la doctrine a hésité à cet égard entre trois concepts :

1. La présence d'un contrat direct entre l'anesthésiste et le malade.
2. Le concept du travail médical capable de se séparer du travail chirurgical.
3. Le concept des conditions pour le profit des autres.

Dans le deuxième chapitre, le candidat a abordé la responsabilité de l'anesthésiste des actes de ses assistants et des appareils utilisés dans l'anesthésie.

Enfin il a déclaré que l'anesthésiste est responsable des actes de ses assistants, étant ses suivants, de même, il est responsable du mal qui attaque le malade à cause des appareils et des instruments utilisés dans l'anesthésie comme étant le gardien de ces outils.

A la fin de la thèse, le candidat aborde dans la conclusion les résultats et les recommandations acquies.



"شكر"

"الحمد لله رب العالمين أن جعلنى من طلبة العلم وهو أسمى منزلة
وأشرف منحة وأنبى غاية .
الحمد لله رب العالمين الذى وفقنى إلى إتمام هذا العمل الذى يعد
حقيقة من مهام فضله وهدايه .
والصلاة والسلام على رسولنا الكريم الذى حثنا على العلم وأمرنا
بالسعى من أجله أينما كان .

وبعد ..

يطيب لى فى هذا المقام، وقد أشرف البحث على نهايته، أن أقدم أسمى آيات الشكر
والعرفان لكل ذى فضل ساهم فى إتمام هذا العمل العلمى المتواضع سواء برأى علمى أو
مشورة صادقة مخلصه ساهمت فى إخراجه إلى حيز الوجود .

وأنى أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى استاذنا الدكتور العميد/ حمدى عبد الرحمن
لقبوله الإشراف على الرسالة، وعلى كل ما قدمه لى من عون ومساعدة، والذي لم يمنعه
ضيق وقته من شمولنا برعايته وكرمه عطفه .. جزاه الله عنى خير الجزاء .

كما أنى أتقد بخالص الشكر والتقدير إلى استاذنا الدكتور/ محمد على عمران لتفضله
بالموافقة على الإشتراك فى مناقشة هذه الرسالة، والذي كان لسيادته الفضل من بعد الله
سبحانه وتعالى فى إختيار موضوعها حيث أننا كنا - ومازلنا نتعلم على يديه .

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير الى السيد الاستاذ الدكتور/ عبد الخالق حسن احمد
على لتفضله بالموافقة على الإشتراك فى لجنة الحكم على الرسالة رغم ضيق وقته جزاه الله
عنى خير الجزاء .

.. الباحث

الفهرس

الفهرس

مقدمة:

فصل تمهيدى

التطور التاريخى للممارسة مهنة الطب
وتطور المسئولية الطبية

٩

١٣

١٧

٢١

٢٢

٢٦

٢٩

٣١

٣٥

٣٨

٣٨

٤٠

٤٥

٤٩

٥٢

المبحث الاول: الطب فى عصر ما قبل التاريخ.

المبحث الثانى: الطب فى العصور القديمة.

أولا : الطب عند قدماء المصريين.

ثانيا: الطب عن الآشوريين والبابليين.

ثالثا: الطب عند اليهود.

رابعاً: الطب عند الإغريق.

خامساً: الطب عند الرومان.

المبحث الثالث : الطب فى العصور الوسطى.

أولا : الطب فى أوروبا فى العصور الوسطى.

ثانيا: الطب عند العرب.

المبحث الرابع : الطب فى العصر الحديث إبتداء من عصر النهضة الأوروبية.

أولا : الطب فى مصر الحديثة.

ثانيا: الطب فى فرنسا فى العصر الحديث.

الباب الأول

النظام القانونى لمسئولية طبيب التخدير

٥٥

الفصل الأول، الطبيعة القانونية لمسئولية طبيب التخدير.

٥٩

المبحث الأول: الأهمية العملية لبيان طبيعة المسئولية الطبية.

٧٠

أولا : من حيث عبء الإثبات.

٧٠

ثانيا: من حيث الاختصاص القضائى بنظر دعوى المسئولية.

٧٣

ثالثا: من حيث رقابة محكمة النقض.

٧٤

رابعاً: من حيث المسئولية عن فعل الغير.

٧٤

خامساً: من حيث التعويض عن الضرر.

٧٥

سادساً: من حيث التضامن بين المدنيين.

٧٨

سابعاً: من حيث التقادم.

٧٩

المبحث الثانى: طبيعة المسئولية الطبية أمام الفقة والقضاء الفرنسى والمصرى.

٨١

المطلب الأول : الإتجاه القائل بالمسئولية التقصيرية.

٨٣

المطلب الثانى: الإتجاه القائل بالمسئولية العقدية.

٩٠

المبحث الثالث : مدى إلتزام الطبيب.

١٠١

الفصل الثانى، الأحكام العامة لمسئولية طبيب التخدير.

١٠٩

المبحث الأول: أركان المسئولية الطبية.

١١٢

المطلب الأول: الخطأ الطبى.

١١٣

١١٣	أولاً: التمييز بين الخطأ العادى والخطأ الفنى.
١١٨	ثانياً: معيار الخطأ الطبى.
١٢٥	ثالثاً: تطبيقات على الخطأ الطبى.
١٢٦	أ - الخطأ فى تشخيص المرض.
١٢٩	ب - الخطأ فى وصف العلاج ومباشرته.
١٣١	- إجراء التحاليل الطبية.
١٣١	- استعمال الأشعة.
١٣٣	- نقل الدم.
١٣٦	- العمليات الجراحية.
١٤٠	ج - إجراء التجارب الطبية.
١٤٥	المطلب الثانى: الضرر.
١٥١	المطلب الثالث: علاقة السببية.
١٥٩	المبحث الثانى: دعوى المسئولية الطبية.
١٦٠	المطلب الأول: من له حق إقامة دعوى المسئولية الطبية.
١٦٤	المطلب الثانى: عبء إثبات عناصر المسئولية الطبية.
١٦٤	أ - إثبات خطأ الطبيب.
١٦٨	ب - إثبات علاقة السببية.
١٧١	المطلب الثالث: سلطة القاضى فى فحص عناصر المسئولية الطبية.
١٧٥	المطلب الرابع: التعويض عن الضرر.
١٧٦	- نوعا الضرر.
١٧٨	- وقت تقدير التعويض.
١٨٠	- أثر خطأ الضرور على تقدير التعويض.

الباب الثاني

فى نطاق مسئولية طبيب التخدير

١٨٣	
١٨٧	فصل تمهيدى : ماهية التخدير.
١٨٩	- تعريف التخدير.
١٩١	- التعرف بطبيب التخدير.
١٩١	- مؤهلات طبيب التخدير.
١٩٢	- مساعدو طبيب التخدير.
١٩٤	- دور طبيب التخدير.
١٩٦	المرحلة الأولى: دور طبيب التخدير قبل العملية الجراحية.
١٩٧	المرحلة الثانية: دور طبيب التخدير أثناء العملية الجراحية.
١٩٨	المرحلة الثالثة: دور طبيب التخدير بعد العملية الجراحية.
١٩٩	- أنواع التخدير.
٢٠٠	- اختيار نوع المخدر.
٢٠٣	- الأجهزة التي تستخدم فى التخدير.
٢٠٥	- الأدوية التي تستخدم فى التخدير.
٢٠٦	- بعض أخطاء طبيب التخدير الشائعة الحدوث.
٢١٣	الفصل الأول: المسئولية عن فعل التخدير.
٢١٩	المبحث الأول: مسئولية الطبيب الجراح وحده.
٢٢٧	المبحث الثانى: المسئولية المشتركة لطبيب التخدير والطبيب الجراح.

٢٣٨

المبحث الثالث: مسئولية طبيب التخدير وحده.

٢٤١

المبحث الرابع: الأساس النظري للمسئولية التعاقدية لطبيب التخدير.

٢٤٢

أولا : العقد المباشر بين طبيب التخدير والمريض.

٢٤٧

ثانيا: مفهوم العمل القابل للإقتطاع من العمل الطبي.

٢٥٠

ثالثا: مفهوم الإشتراط لمصلحة الغير.

٢٥٣

الفصل الثاني، مسئولية طبيب التخدير عن فعل المساعدين والأجهزة المستخدمة في عمل التخدير.

٢٥٥

المبحث الأول: مسئولية طبيب التخدير عن فعل المساعدين.

٢٦١

المبحث الثاني: مسئولية طبيب التخدير عن فعل الأجهزة والأدوات المستخدمة في التخدير.

٢٦٧

الخاتمة

٢٧٩

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية

١- المؤلفات العلمية:

الاستاذ/ الاب. ج. شحاتة قنواى:

- تاريخ الصيدلة والعقاقير فى العهد القديم والعصر الوسيط دار المعارف - ١٩٥٨.

الدكتور/ احمد حسنين القرنى:

- قصة الطب عند العرب - دار الكتب العامة - ١٩٢٤.

الدكتور/ احمد حشمت ابوستيت:

- نظرية الإلتزام فى القانون المدنى - ١٩٤٥.

الدكتور/ احمد سلامة:

- مذكرات فى نظرية الإلتزام - الكتاب الأول - مصادر الإلتزام - ١٩٧٨.

- المدخل لدراسة القانون - دار النهضة العربية - ١٩٧٨.

الدكتور/ احمد شرف الدين:

- مسئولية الطبيب وإدارة المرفق الصحى العام - ١٩٨٣ - دراسة مقارنة فى الفقه الإسلامى وفى القضاء الكويتى المصرى والفرنسى.

- مسئولية الطبيب - مشكلات المسئولية المدنية فى المستشفيات العامة ١٩٨٦.

- الأحكام الشرعية للأعمال الطبية - الطبعة الثالثة - ١٩٨٧.

الدكتور/ احمد شوقى محمد عبد الرحمن:

- مضمون الإلتزام العقدى - جامعة المنصورة - مجموعة البحوث القانونية والإقتصادية - ١٩٧٦.

الدكتور / احمد عبد الحميد عشوش:

- محاضرات فى نظرية القانون - كلية الحقوق - جامعة الزقازيق - ١٩٨٣/١٩٨٢ .

الدكتور / احمد مختار:

- الإنسان والمرضى - الناشر: دار المعارف - ١٩٦١ .

الدكتور / إدوار غالى الذهبى:

- مشكلات القتل والإيذاء الخطأ - الطبعة الأولى - مكتبة غرب - ١٩٨٧ .

الدكتور / أسامة عبد الله قايد:

- المسئولية الجنائية للأطباء - دراسة مقارنة فى الشريعة الإسلامية والقانون الوضعى - دار النهضة المصرية - ١٩٨٧ .

الدكتور / إسماعيل غانم:

- فى النظرية العامة للإلتزام - الجزء الثانى - أحكام الإلتزام والإثبات - ١٩٦٧ .

المستشار / أنور العمروسى:

- التعليق على نصوص القانون المدنى المعدل - الجزء الأول - ١٩٨٣ .

الاستاذ / بلاكسلاند ستبىز:

- لمحة عن تاريخ الطب من السحر إلى الطب الحديث - ترجمة : أحمد زكى عبد الحليم - الناشر: لجنة البيان العربى - ١٩٥٨ .

الدكتور / بول غليونجى:

- طب الفراغنة - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٩٦٢ "محاضرة ألقيت بجامعة أسبوط".

الدكتور/ حسام الدين الالهوانى:

- المشكلات القانونية التى تشيرها عمليات زرع الأعضاء - طبعة ١٩٧٥.

الدكتور/ حسن عكوش:

- المسؤولية المدنية فى القانون المدنى الجديد - الطبعة الأولى ١٩٥٧.

الدكتور/ حسين النورى:

- دراسة موجزة فى الإلتزام - دار النهضة العربية.

الدكتور/ حسين كمال:

- الطب المصرى القديم - المجلد الأول - الجزء الأول - الطبعة الثانية - ١٩٦٤.

الدكتور/ حمدى عبد الرحمن:

- الحقوق والمراكز القانونية - طبعة ١٩٧٥ - دار الفكر العربى.

- فكرة القانون - دار الفكر العربى - ١٩٧٩.

- مقدمة القانون المدنى - ١٩٨٠.

- معصومية الجسد - بحث فى مشكلات المسؤولية المدنية ونقل الأعضاء - ١٩٨٧.

د. رؤوف عبـيد:

- مبادئ الإجراءات الجنائية فى القانون المصرى - الطبعة الثالثة عشر - ١٩٧٩ - دار

الجيل للطباعة.

الدكتور/ زكى على:

- رسالة الطب العربى وتأثيره فى مدينة أوروبا - مطبعة دار الكتب المصرية -

١٩٣١.